الترميز الدولي / ISSN (P) :2710-2653
ISSN (E) :2960-253X /
رقم الايداع الوطني / 2375 /2019

تاريخ استلام البحث : ٢٠٢٥/١٢/١٥
تاريخ قبول البحث : ٢٠٢٦/١/٢٧
تاريخ النشر : ٢٠٢٦/٣/٣٠

تقييم أداء البرلمان العراقي خلال دورتين تشريعيتين: الرابعة والخامسة (٢٠١٨–٢٠٢١) و(٢٠٢١–٢٠٢٥)

Evaluating the Performance of the Iraqi Parliament During the Fourth and Fifth Legislative Terms (2018–2021) and (2021–2025)

م.م حاتم كريم عبد الستار
Assistant Lecturer Hatem Kareem Abdel Sattar
جامعة بغداد – كلية الفنون الجميلة
University of Baghdad – College of Fine Arts
Hatim.k@cofarts.uobaghdad.edu.iq

IRAQI
Academic Scientific Journals
https://iasj.rdd.eedu.iq/journals/journal/view/229

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تقويم أداء البرلمان العراقي خلال دورتين تشريعيتين متتاليتين هما (٢٠١٨–٢٠٢١) و (٢٠٢١–٢٠٢٥)، وذلك من خلال تحليل مستوى فاعليته في مجالي التشريع والرقابة ، وقياس قدرته على التعامل مع الأزمات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي واجهها العراق خلال تلك المرحلة.

وقد واجه مجلس النواب خلال هاتين الدورتين مجموعة من التحديات البارزة ، من بينها الانقسام السياسي بين الكتل البرلمانية، وتأثير طبيعة النظام الانتخابي، فضلًا عن تداعيات الاحتجاجات الشعبية عام ٢٠١٩، إضافة إلى تأثيرات التدخلات الخارجية، والأزمات الاقتصادية والصحية، ولا سيما جائحة كوفيد–١٩.

ورغم تحقيق بعض الخطوات التشريعية المهمة، مثل إقرار قانون انتخابي جديد وتشكيل حكومة استنادًا إلى نتائج انتخابات عام ٢٠٢١، إلا أن الأداء البرلماني اتسم بضعف الدور الرقابي وعدم الاستقرار الحكومي.

وتخلص الدراسة إلى أن أداء البرلمان العراقي في الدورتين محل البحث لم يلبِّ تطلعات الرأي العام، نتيجة غياب التوافق السياسي وضعف البنية المؤسسية، وتوصي بضرورة تعزيز مبادئ الشفافية، وتطوير أدوات التشريع والرقابة، إلى جانب تبني إصلاحات دستورية وسياسية تسهم في دعم استقرار النظام البرلماني مستقبلًا.

الكلمات المفتاحية: النظام البرلماني، الرقابة التشريعية، التقييم النيابي، التحديات السياسية.

Abstract :

This study aims to assess the performance of the Iraqi Parliament during two consecutive legislative terms (2018–2021) and (2021–2025) by analyzing its effectiveness in legislation and oversight, as well as its capacity to address the political, economic, and social crises experienced by Iraq during this period.

Throughout these two terms, the Council of Representatives encountered significant challenges, including political divisions among parliamentary blocs, the impact of the electoral system, the repercussions of the 2019 popular protests, external interventions, and major economic and health crises, particularly the COVID-19 pandemic.

Despite achieving certain legislative milestones such as the adoption of a new electoral law and the formation of a government following the 2021 elections the parliament demonstrated limited effectiveness in oversight and struggled to ensure governmental stability. The study concludes that parliamentary performance during the examined terms fell short of public expectations due to political polarization and weak institutional foundations. It recommends strengthening transparency, improving legislative and oversight mechanisms,

and implementing constitutional and political reforms to enhance the stability and effectiveness of the parliamentary system in the future.
Keywords: Parliamentary system, legislative oversight, parliamentary evaluation, political challenges.

المقدمة:

يُعدّ النظام البرلماني من أبرز أنماط الحكم الديمقراطي المعاصرة، إذ يستند إلى مبدأ التعددية السياسية وتحقيق التوازن بين السلطات من خلال التعاون المتبادل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية. وتكون الحكومة في هذا النظام مسؤولة أمام البرلمان، الذي يتمتع بصلاحيات تشريعية ورقابية ومالية، فضلًا عن امتلاكه حق سحب الثقة من السلطة التنفيذية في حال إخفاقها في أداء واجباتها الدستورية.

وفي أعقاب عام ٢٠٠٣، اعتمد العراق النظام البرلماني بموجب دستور عام ٢٠٠٥، لتبدأ مرحلة سياسية جديدة كان من المؤمل أن تُسهم في بناء دولة مؤسسات حديثة، وتعزيز المشاركة السياسية، وترسيخ احترام الإرادة الشعبية ضمن إطار ديمقراطي.

غير أن التطبيق العملي للنظام البرلماني خلال الدورات التشريعية المتعاقبة واجه مجموعة من التحديات، ولا سيما خلال دورتي (٢٠١٨–٢٠٢١) و(٢٠٢١–٢٠٢٥)، حيث شهد مجلس النواب انقسامات سياسية حادة بين الكتل، وتعثرًا في تشكيل الحكومات، فضلًا عن عجزه عن تحقيق المستوى المطلوب من الاستقرار التشريعي والرقابي. كما تأثر الأداء البرلماني بتداعيات الاحتجاجات الشعبية عام ٢٠١٩، وتعديل قانون الانتخابات، إضافة إلى حالة الانسداد السياسي التي أعقبت انتخابات عام ٢٠٢١. وقد انعكست هذه الأوضاع سلبًا على ثقة المواطن بالمؤسسة البرلمانية، وعلى قدرة النظام السياسي على الاستجابة لمتطلبات المجتمع وتحقيق مطالبه الأساسية.

أهمية البحث:

تتجلى أهمية هذا البحث في كونه يتناول تقييم أداء البرلمان العراقي خلال دورتين تشريعيتين تُعدّان من المراحل المفصلية في التاريخ السياسي الحديث للعراق، لما عكستاه من مؤشرات واضحة على مستوى فاعلية النظام البرلماني في إدارة شؤون الدولة والتعامل مع الأزمات المتعددة. كما يهدف البحث إلى تحليل الدور الفعلي الذي اضطلع به البرلمان في رسم السياسات العامة خلال دورتي (٢٠١٨–٢٠٢١) و(٢٠٢١–٢٠٢٥)، وتشخيص أبرز الإشكالات التي أعاقت ممارسته لاختصاصاته الدستورية في مجالي التشريع والرقابة، بما قد يسهم في بلورة رؤى مستقبلية تساعد على تطوير التجربة البرلمانية وتعزيز ثقة المواطن بالمسار الديمقراطي.

إشكالية البحث:

تتمحور إشكالية البحث حول التساؤل الرئيس الآتي: إلى أي مدى استطاع البرلمان العراقي خلال الدورتين التشريعيتين (٢٠١٨–٢٠٢١) و(٢٠٢١–٢٠٢٥) القيام بدوره التشريعي والرقابي والدستوري؟ وما أبرز العوامل والمعوقات التي حدّت من فاعلية النظام البرلماني خلال هذه المرحلة؟

فرضية البحث:

تنطلق فرضية البحث من أن تدني مستوى الأداء البرلماني خلال الدورتين محل الدراسة يعود إلى مجموعة من العوامل السياسية والدستورية والانتخابية، في مقدمتها حدة الانقسام بين القوى السياسية، وعدم الاستقرار الحكومي، وضعف أدوات الرقابة البرلمانية، إلى جانب طبيعة النظام الانتخابي الذي أسهم في تعميق حالة التشظي داخل مجلس النواب. وتفترض الدراسة أن معالجة هذه الإشكالات من خلال إصلاحات تشريعية ومؤسسية شاملة يمكن أن تسهم في بناء نظام برلماني أكثر استقرارًا وفاعلية، وقادر على تحقيق تطلعات المجتمع العراقي.

منهجية البحث:

يعتمد البحث على **المنهج الوصفي–التحليلي**، بوصفه المنهج الأنسب لدراسة الظواهر السياسية والمؤسسية، حيث يُستخدم لوصف أداء البرلمان العراقي وتحليل مخرجاته التشريعية والرقابية، وتفسير أوجه القوة والقصور في أدائه خلال الفترتين محل الدراسة.

كما يوظّف البحث **المنهج المقارن** للمقارنة بين الدورتين التشريعيتين، بهدف إبراز أوجه التشابه والاختلاف في الأداء البرلماني، ومدى تأثره بالمتغيرات السياسية والأمنية والاجتماعية.

المطلب الاول

نشأة البرلمان العراقي بعد عام ٢٠٠٣

شهد العراق بعد عام ٢٠٠٣ تحولات سياسية ودستورية عميقة نتيجة تغيير النظام السياسي السابق عقب التدخل العسكري الأمريكي واحتلال العراق، الأمر الذي أدى إلى انهيار مؤسسات الدولة وفتح مرحلة انتقالية معقدة أسست لواقع سياسي جديد. فقد أصبح الوجود الأمريكي واقعًا مفروضًا على المشهد السياسي، وتولت سلطة الائتلاف المؤقت إدارة شؤون البلاد بصفتها الحاكم الفعلي للعراق في تلك المرحلة (عجيل ٢٠١٧، ١٦٥).

وبموجب قرار مجلس الأمن الدولي رقم (١٤٨٣) الصادر في ٢٢ آذار ٢٠٠٣، مُنحت سلطة الائتلاف المؤقتة صلاحيات واسعة شملت السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية. وترأس هذه السلطة الحاكم المدني بول بريمر، الذي كان مسؤولًا أمام الإدارة الأمريكية وليس أمام الشعب العراقي. وقد قرر الإبقاء على القوانين النافذة قبل الاحتلال ما لم يتم إلغاؤها أو تعديلها من قبله، وهو ما يعكس طبيعة المرحلة الاستثنائية التي اتسمت بغياب السيادة الوطنية الكاملة (عجيل ٢٠١٧، ١٦٦).

وفي إطار إشراك العراقيين في إدارة شؤون الدولة، تم في ١٣ تموز ٢٠٠٣ تشكيل مجلس الحكم الانتقالي المؤلف من خمسة وعشرين عضوًا، والذي بُني على أسس طائفية وقومية، مما ألقى بظلاله على طبيعة النظام السياسي الناشئ وأسهم في ترسيخ مبدأ المحاصصة السياسية منذ البداية. وكان دور هذا المجلس محدودًا، إذ ظل القرار السياسي الحقيقي بيد سلطة الائتلاف المؤقتة (عجيل ٢٠١٧، ١٦).

وفي ٨ آذار ٢٠٠٤ صدر قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية، ونُشر في جريدة الوقائع العراقية الرسمية، ليكون بمثابة دستور مؤقت ينظم المرحلة الانتقالية ويمهد للانتقال إلى نظام حكم دستوري دائم. ورغم أهمية هذا القانون، إلا أنه لم ينص صراحةً على اعتماد النظام البرلماني، وإنما أشار إلى أن نظام الحكم في العراق جمهوري اتحادي (فيدرالي) ديمقراطي تعددي، يقوم على مبدأ تقاسم السلطات بين الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم والمحافظات، ويعتمد الفصل بين السلطات أساسًا لتنظيم الحكم بعيدًا عن الانتماءات العرقية أو القومية أو المذهبية (المحمدي ٢٠٢١، ١٥).

وبعد فترة قصيرة من تشكيل مجلس الحكم، تم في ٣٠ حزيران ٢٠٠٤ الشروع بتشكيل لجنة لإعداد دستور دائم للبلاد، بالتزامن مع تولي حكومة عراقية مؤقتة إدارة شؤون الدولة، وهي حكومة شكلت بالتشاور بين سلطة الاحتلال ومجلس الحكم. وفي هذه المرحلة غادر الحاكم المدني بول بريمر العراق، لتبدأ مرحلة جديدة من الإدارة السياسية ذات الطابع العراقي، رغم استمرار تأثير الاحتلال الأمريكي على القرار السياسي (المحمدي ٢٠٢١، ١٧).

وفي عام ٢٠٠٥ جرت أول انتخابات تشريعية بعد التغيير، إذ تم انتخاب الجمعية الوطنية الانتقالية، المعروفة أيضًا بالبرلمان المؤقت أو مجلس النواب المؤقت، بمشاركة ٢٧٥ عضوًا، بالتزامن مع انتخابات مجالس المحافظات والاستفتاء على المجلس الوطني الكردستاني (برلمان إقليم كردستان). واعُتبر العراق دائرة انتخابية واحدة بهدف تعزيز الوحدة الوطنية، إلا أن هذه الخطوة واجهت انتقادات بشأن عدالة التمثيل السياسي (عجيل ٢٠١٧، ١٦).

وكانت المهمة الرئيسة للجمعية الوطنية الانتقالية اختيار مجلس رئاسة يتكون من رئيس للجمهورية ونائبين له، بالإضافة إلى الإشراف على كتابة مسودة الدستور الدائم. وتم انتخاب جلال طالباني رئيسًا لجمهورية العراق، وكل من غازي عجيل الياور وعادل عبد المهدي نائبين له، فيما تم تكليف إبراهيم الجعفري بتشكيل الحكومة الانتقالية. وتولت الجمعية الوطنية إعداد مسودة الدستور الدائم، التي عُرضت على الاستفتاء الشعبي في ١٥ تشرين الأول ٢٠٠٥، وصوّت الشعب العراقي بالموافقة عليها (المحمدي ٢٠٢١، ١٧).

وبعد ذلك، جرت انتخابات جديدة في ١٥ كانون الأول ٢٠٠٥ لاختيار أعضاء مجلس النواب وفقًا لأحكام الدستور الدائم، وقد تأخر تشكيل الحكومة نتيجة مفاوضات سياسية طويلة ومعقدة بين الكتل المختلفة. وفي ٢٠ أيار ٢٠٠٦ تم تكليف نوري المالكي بتشكيل الحكومة، وبدأت السلطات التشريعية والتنفيذية

والقضائية عملها وفق الدستور لمدة أربع سنوات في ظل ظروف اتسمت بعدم الاستقرار السياسي والتوتر الأمني، مع ذلك مثلت هذه المرحلة ترسيخًا فعليًا لآليات النظام البرلماني في العراق (عجيل ٢٠١٧، ١٦).

وفي ٧ آذار ٢٠١٠ جرت الانتخابات النيابية الثانية، التي أسفرت عن تشكيل حكومة ائتلافية ضمت معظم الكتل السياسية، مما أكد طبيعة النظام البرلماني القائم على التعددية الحزبية والائتلافات السياسية. وبهذا الشكل تشكلت نشأة النظام البرلماني في العراق بعد عام ٢٠٠٣ ضمن سياق سياسي معقد اتسم بتدخل خارجي، وانقسامات داخلية، وتحديات دستورية وأمنية لا تزال آثارها قائمة حتى اليوم (عجيل ٢٠١٧، ١٦؛ المحمدي ٢٠٢١، ١٥–١٧).

المطلب الثاني

صلاحيات ومعوقات البرلمان العراقي بعد ٢٠٠٣

مثل النظام البرلماني في العراق بعد عام ٢٠٠٣ إطارًا سياسيًا جديدًا هدف إلى تعزيز الديمقراطية وتوزيع الصلاحيات بين السلطات، ورغم ما منحه الدستور من أدوات رقابية وتشريعية واسعة، إلا أن هذا النظام واجه معوّقات بنيوية وسياسية حدّت من فاعليته. ويأتي هذا المطلب لبيان أبرز الصلاحيات وتحديد أهم التحديات التي تعيق تطبيقه السليم.

أولًا: صلاحيات البرلمان العراقي

١–الصلاحيات التشريعية

أ– حق اقتراح وتشريع القوانين (المادتان ٦٠ و٦١/أولاً)

توضح المادة ٦١ أن السلطة التشريعية يمارسها حصريًا مجلس النواب، وتشمل صياغة القوانين الاتحادية في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والإدارية والمدنية والجنائية، إضافة إلى سنّ القوانين المنظمة لعمل السلطات الثلاث وإصدار القوانين الخاصة بتنظيم العلاقة بين المركز والأقاليم والمحافظات ووضع القوانين المنظمة لحقوق وحريات المواطنين (الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥، المادة ٦٠؛ المادة ٦١/أولاً).

تنص المادة ٦٠ على أن: "أولاً: يقدم مشروعات القوانين من رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء. ثانيًا: يقدم مقترحات القوانين عشرة نواب أو إحدى لجان المجلس"، ما يفرّق بين مشروع قانون يُقدّم من الحكومة أو الرئيس، ومقترح قانون يُقدّم من عشرة نواب أو لجنة نيابية، ويملك البرلمان الصلاحية لمناقشة هذه المقترحات وتعديلها وتشريعها (الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥، المادة ٦٠).

ب– تشريع الموازنة العامة والخطط المالية (المادة ٦٢/أولاً)

يقدم مجلس الوزراء مشروع قانون الموازنة العامة والحساب الختامي إلى مجلس النواب لإقراره، ويحق

للمجلس تعديل بنود الموازنة، وإقرارها، ومراقبة التنفيذ من خلال الدور الرقابي المرتبط بالتشريع (الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥، المادة ٦٢/أولاً).

ج- المصادقة على الاتفاقيات الدولية (المادة ٦١/رابعًا)

يُعرض على البرلمان للموافقة على المعاهدات والاتفاقيات الدولية بأغلبية الثلثين بعد تصديق رئيس الجمهورية، ما يمنح البرلمان دورًا تشريعيًا مهمًا في دراسة المصالح السياسية والاقتصادية والعسكرية والمصادقة على الاتفاقيات أو رفضها (الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥، المادة ٦١/رابعًا).

د- تنظيم العلاقة بين السلطات والإقليم (المادتان ١١٤ و١٢١/ثالثًا)

تنص المادة ١١٤ على الاختصاصات المشتركة بين الحكومة الاتحادية والأقاليم، بينما تنص المادة ١٢١/ثالثًا على حق الإقليم في تعديل تطبيق القوانين الاتحادية في بعض المجالات، ما يعني ضرورة تشريع قوانين واضحة من قبل البرلمان لتنظيم هذه العلاقة (الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥، المادتان ١١٤ و١٢١/ثالثًا).

هـ- صلاحية إلغاء أو تعديل القوانين النافذة

تُستنتج هذه الصلاحية من المادتين ٦٠ و٦١/أولاً، إذ يحق للبرلمان إلغاء القوانين التي فقدت ضرورتها أو تعديل القوانين الحالية بما يتوافق مع التغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية (الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥، المادتان ٦٠ و٦١/أولاً؛ عبد الوهاب ٢٠٢٤، ١٤).

و- صلاحيات تشريعية خاصة بحالات استثنائية (المادة ٧٣/أولاً)

يصدر الرئيس قرارات تشريعية في حالات الحرب والسلم والطوارئ بعد مصادقة البرلمان، ما يتطلب دورًا خاصًا في مثل هذه الظروف (الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥، المادة ٧٣/أولاً؛ الرفيعي ٢٠٠٧، ٤٨)

٢-الرقابة على أداء السلطة التنفيذية

أ- السؤال البرلماني (المادة ٦١/ثانيًا)

يمتلك البرلمان الحق في متابعة أداء رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء والوزراء، ومراقبة تنفيذ البرامج الحكومية، واستدعاء المسؤولين للاستجواب أو المساءلة (المحمدي ٢٠٢١، ١٧)

ب- الاستجواب (المادة ٦١/سابعًا)

يمكن لعضو البرلمان، بموافقة ٢٥ عضوًا، توجيه استجواب لرئيس الوزراء أو الوزراء لمحاسبتهم في الشؤون المتعلقة باختصاصاتهم، وقد يؤدي الاستجواب إلى سحب الثقة أو تقديم الأدلة على الفساد والمطالبة بإصلاحات فورية (الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥، المادة ٦١/سابعًا).

ج- سحب الثقة من الوزير أو الحكومة (المادة ٦١/ثامنًا)

يحق للبرلمان سحب الثقة من أي وزير أو من رئيس مجلس الوزراء بالأغلبية المطلقة بعد الاستجواب، إذا اقتنع بعدم كفاءتهم (الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥، المادة ٦١/ثامنًا).

د- التحقيق في القضايا العامة (المادة ٦١/خامسًا/أ)

يستطيع البرلمان تشكيل لجنة مؤقتة للتحقيق في قضية عامة بناءً على طلب ٢٥ عضوًا، مثل التحقيق في الفساد المالي والإداري، سوء الإدارة، أو الكوارث الوطنية (الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥، المادة ٦١/خامسًا؛ دايش ٢٠٢٣، ٣٧٠).

هـ- التصويت على تعيين كبار المسؤولين

يتولى البرلمان الموافقة على تعيين رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء والوزراء ورؤساء الهيئات المستقلة والمحافظين، وفق اقتراح الجهات المختصة، لضمان كفاءتهم (المحمدي ٢٠٢١، ١٧).

و- الرقابة على تنفيذ القوانين

تشمل الرقابة متابعة مدى التزام السلطة التنفيذية بتطبيق القوانين والقرارات البرلمانية، وليس محاسبة الأفراد فقط (المحمدي ٢٠٢١، ١٧).

ثانيًا: معوقات البرلمان العراقي بعد عام ٢٠٠٣

واجه النظام البرلماني في العراق بعد عام ٢٠٠٣ مجموعة من التحديات الداخلية والخارجية التي أثرت مباشرة على أدائه واستقراره، إذ تمثلت داخليًا في الانقسامات السياسية وضعف المؤسسات، وخارجيًا في الضغوط الإقليمية والدولية التي قلّصت قدرة البرلمان على ترسيخ تجربة ديمقراطية مستقرة وفاعلة (البياتي وعبد الله ٢٠٢٠، ٦٩).

١-التحديات الداخلية

أ- التحديات السياسية

من أبرز هذه التحديات الانقسام الحزبي والطائفي، إذ تحولت القرارات والتوجهات البرلمانية غالبًا إلى صراعات على المصالح الحزبية أو المناطقية بدلاً من التركيز على المصلحة الوطنية، مما أدى إلى ضعف التنسيق داخل البرلمان وتعطيل بعض التشريعات الحيوية. كما ساهم غياب الكتلة البرلمانية الكبيرة أو المعارضة المنظمة في الحد من قدرة البرلمان على ممارسة دوره الرقابي بفاعلية، وفي بعض الحالات أصبح البرلمان مجرد صدى للقرارات الحكومية دون تأثير حقيقي (نصار ٢٠١٦، ٢٩؛ البياتي ٢٠٢٠، ٧٠).

ولعب نظام المحاصصة السياسية دورًا مهمًا في تعقيد الأمور، إذ أدى توزيع المناصب على أساس الانتماءات الحزبية والطائفية إلى إضعاف استقلالية البرلمان وتداخل الصلاحيات مع السلطة التنفيذية، مما حد من قدرة النواب على اتخاذ قرارات وطنية محايدة. إضافة إلى ذلك، أسهم ضعف الثقافة السياسية والخبرة لدى بعض الأعضاء الجدد في إطالة النقاشات وتأجيل اتخاذ القرارات المهمة، في حين حدّ افتقار النواب إلى المهارات التشريعية والرقابية المناسبة من القدرة على صياغة القوانين ومراقبة أداء الحكومة بفاعلية (ثجيل ٢٠٢٢، ١٠).

ب- التحديات الأمنية

واجه النظام البرلماني تحديات أمنية كبيرة ومعقدة، شملت تهديد سلامة النواب والموظفين، ما أدى أحيانًا إلى تعطيل الجلسات أو الحد من حضور الأعضاء، وخلق حالة من البطء في العمل التشريعي والرقابي. كما أجبر العنف المسلح والجماعات الإرهابية البرلمان على التركيز على القضايا الطارئة المتعلقة بالأمن بدلًا من التشريع والمساءلة، وأثرت الإجراءات الأمنية المشددة داخل مبنى البرلمان على انسيابية العمل ومشاركة النواب (أحمد و إبراهيم ٢٠٢٢، ٣٤٨-٣٤٩).

ج- التحديات الاقتصادية

واجه البرلمان تحديات اقتصادية عميقة، أبرزها الاعتماد الكبير على النفط بنسبة تفوق ٩٠% من إيرادات الدولة، ما جعل الموازنات عرضة للتقلبات العالمية. كما أسهمت البطالة المرتفعة وتضخم القطاع العام وغياب قطاع خاص فعال في تقليل قدرة البرلمان على بناء سياسة مالية مستقرة. وأدى الفساد المالي والإداري إلى إضعاف الرقابة البرلمانية وكفاءة الإنفاق العام، في حين أثرت الأزمات الطارئة مثل انخفاض أسعار النفط ٢٠١٤ وجائحة كورونا ٢٠٢٠ على هشاشة الاقتصاد وكشفت محدودية قدرة البرلمان على توفير بدائل اقتصادية مستدامة (هاشم ٢٠١٨، ١٠١؛ العاني ٢٠١٥، ٥؛ الأمم المتحدة ٢٠٢٥).

د- التحديات الاجتماعية والثقافية

تشمل التحديات الاجتماعية والفجوات التنموية بين المحافظات، والتي أدت إلى تركيز النواب على القضايا المحلية العاجلة بدلًا من التشريعات الوطنية الشاملة. كما زادت معدلات البطالة والفقر والهجرة الداخلية والنزوح السكاني من الضغط على البرلمان. من الناحية الثقافية، أدى ضعف الوعي السياسي والمشاركة المدنية المحدودة والتعدد الثقافي واللغوي إلى صعوبة صياغة قوانين تلبي تطلعات جميع المكونات، بينما حدّت ثقافة الديمقراطية الضعيفة من جودة النقاشات واستقلالية القرارات (أحمد و إبراهيم ٢٠٢٢، ٣٦٨، ٣٨٠، ٣٩٣؛ إبراهيم ٢٠٢٥).

٢-التحديات الخارجية

أ- التحديات الإقليمية

تعرض البرلمان لضغوط من بعض الدول الإقليمية مثل إيران وتركيا والسعودية، بهدف التأثير على تشكيل الحكومة أو تمرير قوانين تخدم مصالحها، مما أضعف استقلالية القرارات البرلمانية وأثر على الفاعلية التشريعية (البياتي وعبد الله ٢٠٢٠، ٦٩-٧٠؛ الدليمي ٢٠٢٥؛ الناهي ٢٠١٨، ١١٩).

ب- التحديات الدولية

تأثرت قدرة البرلمان على ممارسة دوره بحرية نتيجة الضغوط الأمريكية المباشرة وغير المباشرة، خاصة في مجالات النفط والميزانية والمساعدات الدولية. كما كان لإسرائيل والضغوط الأوروبية تأثير محدود لكنه

ملحوظ على ملفات الأمن وحقوق الإنسان والاستثمار، مما أدى إلى بطء الأداء التشريعي وضعف الدور الرقابي، وانعكس على ثقة المواطنين بالمؤسسة البرلمانية (سويلم ٢٠٢٥، ١٤؛ الموسوي ٢٠٢٥).

المطلب الثالث

تقييم الأداء التشريعي والرقابي للدورتين الرابعة والخامسة (٢٠١٨–٢٠٢١) و(٢٠٢١–٢٠٢٥)

سنتناول في هذا المطلب تقييم الأداء التشريعي والرقابي للدورتين البرلمانيتين الرابعة والخامسة من حيث كمية ونوعية التشريعات، وكذلك الأداء الرقابي والتعامل مع الأزمات.

أولاً: الدورة الرابعة (٢٠١٨–٢٠٢١)

أ– الأداء التشريعي

شهدت الدورة التشريعية الرابعة إصدار العديد من القوانين الكمية والنوعية، وكانت أبرزها القوانين الاستراتيجية كما يلي:

١. **القوانين المالية والاقتصادية**

- **قانون الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنة المالية ٢٠١٩** :شمل القانون مؤشرات على الصفقات السياسية وتأثيرات الاقتراض، بالرغم من ارتفاع أسعار النفط. على سبيل المثال، المادة ٢، الفقرة (٤/أ) تضمنت الاقتراض من البنك الإسلامي للتنمية بقيمة ٢٧٩ مليون دولار، وتخصيص ٢٧.٥ مليون دولار لمشاريع تأهيل معامل تنقية البذور والمخازن في محافظات (صلاح الدين، الأنبار، نينوى، ديالى) لصالح وزارة الزراعة، بينما أهملت محافظة كربلاء (قوانين الدورة التشريعية الرابعة، مجلس النواب العراقي، ٢٠٢٥).

٢. **القوانين الأمنية والإدارية**

- **قانون إعادة منتسبي وزارة الدفاع والداخلية إلى الخدمة** :منح القانون مكافآت لمنتسبي القوات الأمنية الذين قدموا شهادات مزورة للفترة ٢٠١٠–٢٠١٩، مع تعطيل بعض نصوص قانون العقوبات، ما يعتبر تدخلًا للبرلمان في عمل السلطة القضائية وفق المادة (٥) (قوانين الدورة التشريعية الرابعة، مجلس النواب العراقي، ٢٠٢٥)

٣. **القوانين الصناعية والتنظيمية**

- **قانون المدن الصناعية** :تأسيس المدن الصناعية وهيئة المدن الصناعية التابعة لوزارة الصناعة والمعادن، كخطوة إصلاحية نحو تطوير القطاع الصناعي.

- **قانون المرور** :قانون تنظيمي جديد يحل محل الأمر الإداري رقم (٨٦ لسنة ٢٠٠٤) الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة، ويشمل مجموعة غرامات على المخالفين لقواعد السير والمرور (المرصد النيابي العراقي، ٢٠٢٥).

٤. **القوانين الصحية والاجتماعية**

- **قانون توفير واستخدام لقاحات جائحة كورونا** :لتسهيل إدارة الأزمة الصحية وضمان توفير اللقاحات.
- **قانون الحقوق التقاعدية للمتوفين من منتسبي وزارة الصحة** :يشمل المهن الطبية والصحية والإدارية نتيجة التصدي لفيروس كورونا.
- **قانون الضمان الصحي** :لتعزيز تغطية الرعاية الصحية للمواطنين.
- **قانون الناجيات الإيزيديات** :لتوفير حقوق وحماية للناجيات من جرائم داعش (تقييم عمل الدورة الرابعة لمجلس النواب العراقي ٢٠٢٥).

٥. **القوانين القضائية والدستورية**

- **قانون التعديل الأول (الأمر رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٥م)**
- **قانون المحكمة الاتحادية العليا** :لتعزيز استقلال القضاء وتنظيم عمل المحكمة العليا (ارشيف الدورة الانتخابية الرابعة ٢٠٢٥).

أصدر البرلمان خلال هذه الدورة نحو ٢٠٠ قانون متنوع بين المالية، الاستثمار، الأمن، مكافحة الإرهاب، القوانين الاجتماعية والتعليمية. ورغم الكم التشريعي الكبير، إلا أن ذلك لم يترجم بالضرورة إلى تحسين الأداء المؤسسي أو الخدمات العامة، إذ تأثر التطبيق بالانقسامات الحزبية والطائفية والصراعات الداخلية، إضافةً إلى تدخلات خارجية، ما جعل كثيرًا من القوانين نصوصًا دون أثر عملي ملموس.

ب- الأداء الرقابي

١. **الأداء الرقابي من حيث الفاعلية السياسية**

شهد البرلمان مستوى محدودًا من الفاعلية نتيجة هيمنة الخلافات السياسية بين الكتل البرلمانية، مما انعكس على ضعف استخدام الأدوات الرقابية الدستورية مثل الاستجواب، وسحب الثقة، وطلبات الاستضافة. على الرغم من تقديم عدد من طلبات الاستجواب بحق وزراء ومسؤولين حكوميين، إلا أن الكثير منها لم يصل إلى مرحلة التصويت أو اتخاذ قرار نهائي. وصل عدد الاستجوابات إلى ١٠-١٥ جلسة خلال الدورة، مما قلل من فاعلية الرقابة وجعلها أداة ضغط سياسي أكثر منها وسيلة إصلاح حقيقية (دفار ٢٠٢٢، ١١).

٢. **الرقابة البرلمانية في التعامل مع الأزمات**

برزت أهمية الدور الرقابي للبرلمان خلال الأزمات الوطنية، خصوصًا جائحة كورونا (٢٠٢٠-

٢٠٢١) وأحداث الاحتجاجات الشعبية في تشرين الأول ٢٠١٩. إلا أن البرلمان لم يتمكن من ممارسة دور رقابي فعال تجاه الحكومة، إذ اقتصر العمل على إصدار توصيات عامة واستضافة بعض المسؤولين في لجان الصحة والمالية دون اتخاذ قرارات حاسمة أو تشريعات داعمة (المرصد النيابي العراقي، ٢٠٢٥).

٣. الرقابة المالية

أدى البرلمان دورًا رقابيًا مهمًا في مناقشة وإقرار الموازنات العامة، إلا أن التحديات الاقتصادية، وتذبذب أسعار النفط، وضعف الشفافية حال دون مراقبة دقيقة للإنفاق والإيرادات وتحقيق مبدأ المساءلة المالية. وأظهرت تقارير ديوان الرقابة المالية وهيئة النزاهة وجود فجوات مالية وتجاوزات لم تتم محاسبتها بشكل كامل (قوانين الدورة التشريعية الرابعة، مصدر سبق ذكره).

الرقابة خلال الدورة الرابعة كانت واسعة النطاق لكنها محدودة الفاعلية، إذ تابع البرلمان الموازنات وبعض الوزارات، إلا أن تنفيذ القرارات واجه صعوبات بسبب الانقسامات السياسية والضغط الحزبي. غالبًا ما كانت الرقابة شكلية أو جزئية، ولم تؤثر بشكل حقيقي على السياسات الحكومية، كما كان التفاعل مع الحكومة ضعيفًا نتيجة الصراعات الحزبية والانقسامات الطائفية (تقييم عمل الدورة الرابعة لمجلس النواب العراقي، مصدر سبق ذكره).

ثانياً: الدورة التشريعية الخامسة (٢٠٢١–٢٠٢٥)

أ– الأداء التشريعي

حتى إعداد البحث في ١٥–١١–٢٠٢٥، أصدر البرلمان نحو ١٥٠ قانونًا في ١٣٢ جلسة، شملت المجالات التعليمية، المالية، الأمنية، الحقوقية، والاجتماعية. من أبرز هذه القوانين:

١. القوانين التعليمية والتربوية

- قانون التعديل الأول لقانون أسس تعادل الشهادات والدرجات العلمية العربية والأجنبية رقم (٢٠) لسنة ٢٠٢٠.
- قانون التعديل الأول لقانون وزارة التربية رقم (٢٢) لسنة ٢٠١١.
- قانون التعليم الجامعي الحكومي والخاص (قوانين الدورة الانتخابية الخامسة، مجلس النواب العراقي، ٢٠٢٥).

٢. القوانين المالية والاقتصادية

- قانون التعديل الأول لقانون الموازنة العامة الاتحادية للسنوات المالية (٢٠٢٣–٢٠٢٥) رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٣.
- قانون الموازنة العامة الاتحادية للسنوات المالية (٢٠٢٣–٢٠٢٥)
- قانون تنظيم إيجار الأراضي الزراعية (جبار، ٢٠٢٥، ١٦).

٣. **القوانين الأمنية والاستخبارية**

- قانون جهاز المخابرات الوطني.
- قانون جهاز الأمن الوطني العراقي.
- قانون التعديل الأول لقانون مكافحة البغاء رقم (٨) لسنة ١٩٨٨ (جبار، ٢٠٢٥، ١٧).

٤. **القوانين الحقوقية والاجتماعية**

- قانون التعديل الثاني لقانون مؤسسة السجناء السياسيين رقم (٤) لسنة ٢٠٠٦.
- قانون التعديل الثاني لقانون العفو العام رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦.
- قانون تعديل قانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ (المادة ٢).
- قانون التعديل الأول لقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦.
- قانون التعديل الأول لقانون رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣.
- قانون تعديل قانون العقوبات رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ (المادة ٣٨٤).
- قانون تصديق البروتوكول العربي لمنع ومكافحة الاتجار بالبشر والنساء والأطفال (قوانين الدورة الانتخابية الخامسة ٢٠٢٥).

٥. **القوانين الإدارية والتنظيمية**

- قانون نقابة المبرمجين العراقيين.
- قانون استحداث محافظة حلبجة.
- قانون إلغاء قرارات مجلس قيادة الثورة وإعادة العقارات لأصحابها.
- قانون العطلات الرسمية.
- قانون التعديل الثاني لقانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (٣١) لسنة ٢٠١٩.
- قانون التعديل التاسع لقانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٨.
- قانون التعديل الثالث لقانون انتخابات مجلس النواب ومجالس المحافظات والأقضية رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨ (قوانين الدورة الانتخابية الخامسة، مصدر سبق ذكره).

ركز البرلمان في هذه الدورة على إصدار نحو ١٥٠ قانونًا، مع أولوية للقوانين الاستراتيجية والإصلاحية، مثل تعديل قانون الانتخابات لتعزيز التمثيل البرلماني، قوانين الإصلاح الإداري لتقليل البيروقراطية، قوانين مكافحة الفساد، والقوانين الاقتصادية والاجتماعية لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتعزيز الخدمات العامة.

ب- الأداء الرقابي

١. **الأداء الرقابي من حيث الفاعلية السياسية**

سجل البرلمان تحسناً نسبياً في تفعيل الأدوات الرقابية الدستورية عبر زيادة عدد طلبات الاستجواب

والاستضافة، وفتح ملفات تتعلق بالفساد وسوء الإدارة. ومع ذلك، ظل الأداء الرقابي مقيداً بتأثيرات التوافقات السياسية، مما أدى إلى تعطيل بعض الملفات أو تأجيلها لتجنب الصدام بين القوى المتنفذة داخل البرلمان، وهو ما يشير إلى أن الرقابة ما زالت غير مستقلة بالكامل عن التوازنات الحزبية (جبار، مصدر سبق ذكره، ١٦-١٧).

٢. **الرقابة البرلمانية في التعامل مع الأزمات**

أصبح البرلمان أكثر قدرة على استخدام الأدوات الرقابية المتعلقة بإدارة الأزمات، خصوصاً متابعة ملف تعويضات ضحايا التظاهرات وإعادة تقييم السياسات الصحية والاقتصادية لما بعد كورونا، إضافةً إلى مراقبة تنفيذ موازنة الطوارئ الصحية ودعم القطاع الصحي. ورغم ذلك، بقي تأثيره محدوداً بسبب الانقسام السياسي وعدم وجود رؤية وطنية موحدة لإدارة الأزمات (قوانين الدورة الانتخابية الخامسة، مصدر سبق ذكره).

٣. **الرقابة المالية**

شهدت الرقابة المالية تحسناً نسبيًا نتيجة زيادة نشر البيانات المالية الحكومية وتعزيز التعاون بين البرلمان والمؤسسات الرقابية، والاستعانة بتقارير صندوق النقد والبنك الدوليين لدعم الإصلاح المالي. إلا أن الصعوبات بقيت قائمة في ضبط الإنفاق، مراجعة العقود الكبرى، والحد من الفساد المالي الذي ما يزال عقبة أمام فاعلية الرقابة (جبار، مصدر سبق ذكره، ١٦-١٧).

ثالثاً: التحليل المقارن بين الدورتين التشريعيتين

تم إعداد التحليل الوارد هنا اعتمادًا على المنهج الاستنتاجي والتركيب العلمي لما ورد في المطلبين السابقين، بهدف الوصول إلى رؤية شاملة ومتكاملة حول الأداء التشريعي والرقابي للبرلمان العراقي خلال الدورتين الرابعة والخامسة. استند الباحث إلى المعلومات الواردة في المصادر السابقة ومنهج المقارنة التحليلية بين الدورات، مع إعادة الصياغة المنهجية والاستنباط العلمي دون النقل المباشر من مصدر محدد.

١-من الناحية التشريعية

- **الدورة الرابعة (٢٠١٨-٢٠٢١)**:تميزت بالكم الكبير في إصدار القوانين، حيث أصدرت نحو ٢٠٠ قانون متنوع في المجالات المالية، الاستثمارية، الأمنية، الاجتماعية، والتعليمية.
- **الدورة الخامسة (٢٠٢١-٢٠٢٥)**:ركزت على جودة التشريع والاستراتيجية، مع إصدار نحو ١٥٠ قانونًا، أغلبها إصلاحي واستراتيجي، مثل تعديل قانون الانتخابات، الإصلاح الإداري، وتعزيز الشفافية ومكافحة الفساد.

النتيجة :يعكس التركيز في الدورة الخامسة وعيًا أكبر بأهمية التشريع الاستراتيجي وتأثيره على الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي.

٢–من الناحية الرقابية

- **الدورة الرابعة** :الرقابة شاملة لكنها محدودة الفاعلية، حيث كانت الاستجوابات والمراقبة المالية والسياسية ضعيفة التأثير بسبب الانقسامات الحزبية والطائفية.
- **الدورة الخامسة** :الرقابة أكثر تخصصًا وتركيزًا على الملفات الحرجة مثل الفساد والإصلاح الإداري والاقتصادي، مع تعزيز عمل اللجان المختصة ومتابعة تنفيذ القوانين بشكل أدق.

النتيجة :هناك تطور في وعي البرلمان بأهمية الرقابة النوعية على الأداء التنفيذي مقارنة بالدورة السابقة.

٣–من ناحية التفاعل مع السلطة التنفيذية

- **الدورة الرابعة** :ضعف التنسيق مع الحكومة وتأثر بالانقسامات الداخلية والصراعات السياسية.
- **الدورة الخامسة** :تميز التفاعل الإيجابي والبنّاء مع الحكومة لتحقيق أهداف استراتيجية، مع التركيز على الملفات الوطنية ذات الأولوية، مثل السياسات الاقتصادية والإصلاحية.

خلاصة المقارنة بين الدورتين

أ –**الدورة ٢٠١٨–٢٠٢١** :إنتاج تشريعي أكبر عددًا، رقابة شاملة لكنها ضعيفة التأثير، وتفاعل محدود مع السلطة التنفيذية.

ب –**الدورة ٢٠٢١–٢٠٢٥** :تركيز على القوانين الاستراتيجية والإصلاحية، رقابة متخصصة أكثر فاعلية، وتفاعل استراتيجي أكبر مع الحكومة في الملفات الوطنية.

ج– تعكس الدورة الخامسة مرحلة نضج سياسي وتشريعي أكبر، مع التركيز على الجودة والاستراتيجية بدلاً من الكم، مما يعزز إمكانية تحقيق أثر ملموس على مؤسسات الدولة والمجتمع.

الخاتمة:

خلصت الدراسة إلى أن تجربة البرلمان العراقي منذ عام ٢٠٠٣، وبالأخص خلال الدورتين ٢٠١٨–٢٠٢١ و٢٠٢١–٢٠٢٥، شهدت تحولات واضحة في الأداء التشريعي، الرقابي، والتفاعل مع السلطة التنفيذية:

- **الدورة الرابعة** :كثرة الإنتاج التشريعي مع ضعف الفاعلية والاستقرار، نتيجة الانقسامات السياسية والطائفية والصراعات الحزبية، مما قلل من قدرة البرلمان على تنفيذ القوانين وممارسة الرقابة الفاعلة.
- **الدورة الخامسة** :تحسن نسبي في جودة التشريع، الرقابة النوعية، والتفاعل الاستراتيجي مع الحكومة، مع التركيز على القوانين الإصلاحية والاستراتيجية، مما يعكس مرحلة من النضج السياسي والتشريعي وقدرة البرلمان على التعامل مع الملفات الوطنية المهمة، مع تعزيز الاستقرار المؤسسي رغم استمرار بعض التحديات السياسية والبيروقراطية.

التوصيات:

١. تعزيز آليات الرقابة النوعية لضمان متابعة دقيقة وفاعلة للسياسات الحكومية.
٢. تطوير التفاعل البنّاء مع السلطة التنفيذية لتسهيل تمرير القوانين الإصلاحية والاستراتيجية.
٣. العمل على زيادة الاستقرار المؤسسي من خلال تجاوز الانقسامات الحزبية والطائفية وتعزيز ثقافة التوافق الوطني.
٤. التركيز على التشريع الاستراتيجي والملفات ذات الأولوية الوطنية بدل الاكتفاء بالكم التشريعي.

المصادر باللغة العربية:

١. إبراهيم، عبد الله علي. ٢٠٢٥. الهوية الوطنية العراقية بعد عام ٢٠٠٣ طبق النظرية البنائية. المركز الديمقراطي العربي. متاح على الموقع الإلكتروني: https://democraticac.de/ (تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٧/١٧).
٢. أحمد، حازم صباح، وإبراهيم، سجى عادل. ٢٠١٨. الاقتصاد العراقي بعد ٢٠٠٣: التحديات والفرص. بغداد: بيت الحكمة.
٣. أحمد، حازم صباح، وإبراهيم، سجى عادل. ٢٠٢٢. «معوقات النظام البرلماني في العراق بعد عام ٢٠٠٣». مجلة كلية العلوم السياسية، جامعة تكريت.
٤. البياتي، فراس عبد الكريم، وعبد الله، ذوالفقار. ٢٠٢٠. «تقييم النظام البرلماني في العراق بعد عام ٢٠٠٥». مجلة قضايا سياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، العدد ٦٣، السنة الثانية عشرة.
٥. ثجيل، عادل عبد الحمزة. ٢٠٢٠. السياسة والأمن في العراق: التحديات والفرص. عمّان، الأردن: مؤسسة فريديش إبرت.
٦. جمهورية العراق. ٢٠٠٥. دستور جمهورية العراق النافذ. المواد: ٦٠، ٦١، ٦٢، ٧٣، ١١٤، ١٢١.
٧. الدليمي، سليم. ٢٠٢٥. «العراق – السعودية: نحو علاقات إستراتيجية متعددة المصالح». مجلة السياسة الدولية. متاح على الموقع الإلكتروني: https://www.siyassa.org.eg/ (تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥).
٨. الرفيعي، علي كاظم. ٢٠٠٧. «وسائل الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة». مجلة العلوم القانونية، العدد ٢، كلية القانون، جامعة بغداد.

٩. سويلم، حسام. دون تاريخ. إسرائيل وغزو العراق. مركز الإعلام العربي، السلسلة ٣١.
١٠. العاني، جمال. ٢٠١٥. «الفشل في الاقتصاد العراقي: الفقر–البطالة–الفساد». مجلة جامعة الكوت للعلوم الاقتصادية، العدد ١٩.
١١. عبد الوهاب، عبد الغفور أسعد. ٢٠٢٤. *النظام البرلماني في العراق بين النصوص الدستورية والتوافقية السياسية*، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية، العدد ٢٣.
١٢. عجيل، عامر وكاع. ٢٠١٧. «تحديات النظام البرلماني في العراق بعد عام ٢٠٠٣». مجلة كلية العلوم السياسية، جامعة تكريت، العدد ١٠.
١٣. المحمدي، أياد طه. ٢٠٢١. ممارسة مجلس النواب لصلاحياته الدستورية بين النص والواقع. رسالة ماجستير منشورة، قسم القانون العام، جامعة الشرق الأوسط.
١٤. الموسوي، عباس. ٢٠٢٥. الوضع في العراق بين ضغوط الداخل وتوازنات الخارج وانعكاساته على دول محور المقاومة. مقال بحثي منشور في صحيفة المواطن. متاح على الموقع الإلكتروني: https://www.almowatennews.net/ (تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٧/١١).
١٥. الناهي، هيثم غالب. دون تاريخ. تفتيت العراق – انهيار السلم المدني والدولة العراقية. بيروت، لبنان: مركز الوحدة العربية.
١٦. نصار، نضال عبد الرضا. ٢٠١٦. الطائفية السياسية وأثرها على بناء الدولة العراقية بعد عام ٢٠٠٣. رسالة ماجستير، معهد العلمين.
١٧. هاشم، كاظم. ٢٠١٨. الاقتصاد العراقي بعد ٢٠٠٣: التحديات والفرص. بغداد: بيت الحكمة.

المصادر باللغة الانكليزية:

1. International Institute for Strategic Studies. 2025. *Challenges in Iraq: Regional and International Interventions and Future National Stability*. Available at: https://aaiiss.net/ (Accessed: 07/12/2025).
2. Iraqi Parliament. 2025. *Archival Sources of the Fourth Electoral Cycle*. Iraqi Parliament Archive. Available at: https://archive4.parliament.iq/ (Accessed: 10/12/2025).
3. Iraqi Parliament. 2025. *Laws of the Fifth Legislative Session (2021–2025)*. Iraqi Parliament Website. Available at: https://iq.parliament.iq/law (Accessed: 15/11/2025).
4. Iraqi Parliament. 2025. *Laws of the Fourth Legislative Session (2018–2021)*. Iraqi Parliament Website. Available at: https://iq.parliament.iq/law (Accessed: 10/12/2025).
5. Iraqi Parliamentary Observatory. 2025. *Prominent Laws of the Fourth Legislative Session*. Available at: https://www.miqpm.com/ (Accessed: 10/12/2025).

6. Strategic Studies Center, University of Karbala. 2022. *Evaluation of the Fourth Session of the Iraqi Parliament (2018–2022)*. Available at: https://kerbalacss.uokerbala.edu.iq/ (Accessed: 10/12/2025).
7. United Nations Iraq. 2025. *Impact of Coronavirus on Iraq's Economy*. Available at: https://iraq.un.org/ (Accessed: 06/12/2025).